

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

و لا في أواني مختلفة رءوسا وأوساطا كقماقم جمع قمقم بضم القافين وكأسطال ضيقة رءوس
لاختلافها ولا يصح فيما لا ينضبط كجوهر وعقيق ولؤلؤ ومرجان لأنها تختلف اختلافا كثيرا صغرا
وكبرا وحسن تدوير وزيادة ضوء وصفاء ولا يمكن تقديرها ببيض عصفور ونحوه لأنه يختلف ولا
بشيء معين لأنه قد يتلف و لا في مغشوش أثمان لأن غشه يمنع العلم بالمقصود منه ولما فيه من
الغرر أو يجمع أخلاطا مقصودة غير متميزة كمعاجين مباحة و لا في ندو غالية نوع من الطيب
مركب من مسك وعنبر وعود ودهن لعدم ضبطها في الصفة و لا في قسي مشتملة على الخشب والعصب
والعري و لا في ترس لعدم انضباط مقداره ويصح السلم فيما أي شيء فيه لمصلحة شيء غير
مقصود كجين فيه إنفحة وكخبز فيه ملح أو ماء وكخل تمر وزبيب فيه ماء وكسكنجیل فيه خل
وكشیرج فيه ملح لأن الخلط يسیر غير مقصود بالمعاوضة لمصلحة المخلوط فلم يؤثر و يصح فيما
يجمع أخلاطا متميزة كثوب نسج من نوعين كقطن وكتان أو إبريسم وقطن وكنشاب ونبل مريشین
وخفاف ورماح متوزة أي مصنوعة لإمكان ضبطها بصفة لا يختلف ثمنها معها غالبا ويتجه باحتمال
قوي أنه لا يصح السلم في ثياب مخيطة لاختلافها كبرا وصغرا وطولا وعرضا والتفصيل والخياطة
تختلف اختلافا كبيرا ولا في ثياب منقوشة بالطباعة أو التطريز أو الحياكة لعدم انضباط
عروقها كثرة وقلة وصناعاتها تختلف اختلافا لا مزيد عليه وهو متجه